

إلى السيد وزير الدولة المكلف بحقوق الانسان والعلاقات مع البرلمان

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - آني

عدم إرفاق مشاريع النصوص القانونية بدراسات الأثر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

تنص المادة 19 من القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها، على الأحكام التالية: "يتعين، كلما اقتضت الضرورة ذلك، بموجب قرار لرئيس الحكومة، أن ترفق مشاريع القوانين الرامية إلى سن أي تشريع جديد أو مراجعة تشريع قائم بدراسة حول آثارها. تحدد كيفية إعداد هذه الدراسة والمعطيات التي يجب أن تتضمنها بنص تنظيمي"، وهو الورش الذي تأخرت الحكومة فيه بشكل كبير، وذلك بالنظر إلى الأهمية القصوى الذي تشكله دراسات الأثر في حقل تطبيق النصوص التشريعية. لذا نسألكم على أسباب التأخر في إرفاق مشاريع النصوص القانونية بدراسات الأثر؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

العبدى رشيد